



منهج الإمام الطبراني في نقد الأحاديث المعلولة بالاختلاف في كتابه
"المعجم الأوسط" (دراسة نموذجية ومقارنة)

The Methodology of Imam Al-Ṭabarāni in the Criticism of the Defected
Ahādīth with Dispute in his book "al-Mu'jam al-Awsat"
(A critical & comparative study)

محمد حبيب الله خان*

إسماعيل محمد أمين**

Abstract:

Sulaimān ibn Ahmad Al-Ṭabarāni (Died: 360 A.H) was a well-known Muhaddith (Hadīth scholar). He was one of the most prominent Muhaddith of his age. He is known primarily for three works he produced on Hadīth, the one of them is "Al-Mu'jam Al-Awsat" which contains the narratives of the Prophet (SAW). He collected in this book, not only that, rather he critically studied their Sanad (chain of transmitters) and Matn (text) according to the fundamentals of scientific study of Hadith (which was developed/established by Muhaddithīn), and further issued his rulings about every narrative he found defected. This paper basically is a brief statement of the efforts of Imam al-Ṭabarāni in developing the science of the critical study of hadith through presenting a facet of this science. It is a statement of some examples for the explanation of Imam Ṭabarāni's methodology in the critical study of defected Ahādīth with dispute from his book "al-Mu'jam al-Awsat". This article is essentially divided into: preface, three chapters, and conclusion. The preface includes the importance of critical study of hadīth, meaning of 'illah, its types, and the status of "Al-Mu'jam Al-Awsat" in the science of critical study of Hadīth.

Key Words: Imam Al-Ṭabarāni, al-Mu'jam al-Awsat, defected Ahādīth

ومن المعلوم أن علم العلل يعتبر من أجل علوم الحديث ومن أهم فنونها، وأدقها، وأعمضا فهمها، ودراسة؛ ولذلك اهتم المحدثون بالحديث النبوي عموما، وبيان علل الأحاديث خصوصا، لأنه بمعرفة العلل الحديث يميز كلام الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام من غيره، ويعرف الحديث الصحيح من ضعيفه.

قال الإمام ابن الصلاح رحمة الله عليه: "اعلم: أنّ معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث، وأدقها، وأشرفها" (١).

ولذلك فلا يدخل هذا الميدان الا العلماء الكبار، والجهابذة الذين اعترف المحدثون قديما وحديثا لهم بالفضل والمكانة، فهؤلاء هم الذين قاموا ببيان العلل الخفية القادحة في

* المرحلة الدكتوراة، كلية أصول الدين، قسم الحديث وعلومه، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد، باكستان.

** الأستاذ المساعد، كلية أصول الدين، قسم الحديث وعلومه، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد، باكستان.

الحديث النبوي الشريف، وبذلك حفظوا سنة الرسول من الضياع والتحريف وذاذوا عنها ما لم يكن منها، فمن الذين لهم جولة مباركة، وجهود جبارة في هذا الميدان الدقيق الامام الطبراني في معاجمه الثلاثة، وخاصة المعجم الأوسط؛ فإنه قام ببيان العلل الموجودة في بعض الأحاديث التي ظاهرها السلامة، ونحن في هذا المقال سوف ندرس منهجه في بيان الأحاديث المعلولة بسبب الاختلاف.

ينقسم هذا المقال إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وفهرس المصادر.

المبحث الأول: التعريف بالطبراني وتعريف المعجم الأوسط، وأهمية علم العلل.

التعريف بالإمام الطبراني بالاختصار:

اسمه ونسبه: هو: الإمام، الحافظ، الثقة، الرحال المحدث الناقد، أبو القاسم، سليمان بن أحمد الشامي الطبراني.(2)

مولده: ولد بمدينة عكا في شهر صفر، سنة 260، من الهجرة النبوية، وكانت أمه عكاوية.(3)

رحلاته العلمية: وقد رحل الإمام لطلب علم الحديث من بلاد الشام إلى الحجاز، واليمن، و العراق، وبلاد مصر، والجزيرة الفراتية، ومكث في رحلته العلمية ثلاثاً وثلاثين سنة.(4) شيوخه: روى عن الأئمة، والمحدثين، ومن أشهرهم: أبو زرعة الدمشقي، وإسحاق بن إبراهيم الدبري، وغيرهم.(5)

تلامذته: روى عنه الأئمة الكبار، ومن أشهرهم: ابن مَرْثُويه الأصبهاني، وأبو نعيم الأصبهاني، وغيرهم.(6)

ثناء العلماء عليه: وقد أتى عليه كثير من العلماء والمحدثين، فنكتفي في هذه العجالة قول الإمام الذهبي حيث يقول: "الإمام الثقة الرحال الجوال، محدث الإسلام، علم المعمرين".(7)

مصنّفاته: وله المصنّفات الممتعة النافعة الغربية، وهي كثيرة، ومهمة، ومن أشهرها: معاجمه الثلاثة: "الكبير"، و "الأوسط"، و "الصغير" وهذه الثلاثة تعتبر من أشهر مصنّفاته.(8)

وفاته: توفي سنة ستين وثلاث مائة، (360هـ) بأصبهان.(9)

التعريف بالمعجم الأوسط للطبراني بالاختصار:

إن كتاب المعجم الأوسط للطبراني مرتب على أسماء الشيوخ ترتيباً معجمياً، حيث يروي الإمام الطبراني عن طريق كل شيخ عدداً من الأحاديث المعلولة بالتفرد، أو بالاختلاف، ولكنه اهتم ببيان جانب التفرد الذي يقع من بعض الرواة عن بعض، أكثر من الجوانب الأخرى، وبحثنا هنا يتركز على دراسة اختلاف الرواة في مروياتهم، لأننا قد وجدنا فيه أمثلة كثيرة أيضاً في تعليل الإمام الطبراني للأحاديث بالاختلاف.

تعريف علم العلل لغة واصطلاحاً:

العلة لغة: العلة من عَلَّه يَعْلُوه ويعله ، أي: من باب نصر وضرب، إذا سقاه السقية الثانية، ويتعدى بنفسه، ويقال: علّت الإبل تَعَلَّ وتَعَلَّ إذا شربت الشربة الثانية: فمعني عَلَّه سقاه مرة بعد أخرى.(10)

العلة والحديث المُعل في الاصطلاح:

والمحدثون يطلقون كلمة العلة على معنيين:

الأول: المعنى العام، ويريدون به الأسباب والوجوه التي تقدر في صحة الحديث، وعلى ما لا يقدر في صحة الحديث، وعلى ما كانت ظاهرة، وعلى ما كانت خفية.⁽¹¹⁾ وقد يطلق اسم العلة على الأسباب غير الخفية أيضاً؛ كما تقتضى كلمة العلة في الأصل، لأننا نجد ذلك المعنى كثيراً في كتب العلة؛ كجرحهم بكذب الراوي، وسوء الحفظ، وغير ذلك من أسباب الجرح الظاهرة، كما قال ابن الصلاح رحمه الله.⁽¹²⁾

وما ذكره الإمام ابن الصلاح ظاهر جلي في كتاب العلة لابن أبي حاتم، والإمام الدارقطني، والكتب التي تهتم بالتعليل بالتفرد مثل "المعجم الأوسط"، و"المعجم الصغير" للطبراني، و"مسند البزار" وغيرها من الكتب، ففي تلك الكتب أمثلة كثيرة التي تدل على ما ذكر، وكذلك في الأمثلة التطبيقية للأئمة المتقدمين، فهم يستعملون العلة للمعنى الواسع، كما قال ابن الصلاح، ويشمل معنى الخاص الذي سيأتي ذكره.

الثاني: المعنى الخاص، ذكره ابن الصلاح في تعريفه للحديث المعلول بقوله: "هو الحديث الذي أُطلع فيه على علة تقدر في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها"،⁽¹³⁾ وبنحوه قاله ابن حجر.⁽¹⁴⁾

وهذا المعنى هو مراد من تكلم عن أهمية العلة، وهو المعنى الذي يتكلم عنه من حرر نوعاً خاصاً من علوم الحديث، وقد أشار الحاكم في كتابه إلى هذا المعنى.⁽¹⁵⁾

أنواع العلة باعتبار محلها: العلة باعتبار محلها نوعان⁽¹⁶⁾: علة الإسناد، وعلة المتن.

النوع الأول: علة الإسناد، وعلل الأسانيد تنتوع أنواعاً:

أولاً: تعارض الوصل والإرسال.

ثانياً: تعارض الرفع والوقف.

ثالثاً: تعارض الاتصال والانقطاع.

رابعاً: إبدال الإسناد كله أو بعضه.

خامساً: نفي السماع وثبوته.

النوع الثاني: علة المتن، وعلل المتن أيضاً تنتوع أقساماً، منها:

القسم الأول: الإدراج في المتن، وهو أن يقع في المتن كلام ليس منه؛ كإدخال الموقوف في المرفوع، أو نحوه.

القسم الثاني: اختصار المتن، وهو أن يرد الحديث بلفظين متقاربين في المعنى، أحدهما مختصر، والآخر مطول.

القسم الثالث: تغيير المعنى، وهو أن يرد الحديث بلفظين مختلفين في المعنى، ويتعدّر ردّ إحداهما إلى الأخرى بتفسير المبهم وتبيين المجهول أو تقييد الإطلاق، أو بتخصيص العام.

والعلة تكون بالاختلاف، أو بالتفرد، والاختلاف أن يروي الراوي الحديث مخالفاً

لما رواه الآخر، وأهم الكتب التي اهتمت بهذا النوع من العلة "العلل للدارقطني" و"علل الحديث" لابن أبي حاتم. والتفرد، أن يروي الراوي حديثاً لا يشاركه فيه غيره، ويسمى ذلك الحديث فرداً أو غريباً، وهذا النوع اهتم به اهتماماً كبيراً، الطبراني في "المعجم الأوسط"، و"المعجم الصغير" والبزار في مسنده.

عدم تأثير الاختلاف في صحة الحديث في بعض الأحيان:

قد لا يكون الاختلاف مؤثراً في صحة الحديث؛ لأن مجرد الاختلاف لا يكون قادحاً؛ لأن الاختلاف ينقسم على قسمين:

القسم الأول: اختلاف التنوع: وهو إذا كان الاختلاف لا يقتضى المنافاة والتعارض، بل يمكن الجمع بينهما بوجه من الوجوه.

القسم الثاني: اختلاف تضاد وتعارض: وهو الذي يقتضى التعارض من كل وجه.

وإذا وقع التضاد فينظر هل يمكن الجمع بينهما أم لا؟ فإن أمكن الجمع زال الإشكال، وإلا نرجع إلى قواعد الترجيح، فإن لم يمكن الترجيح يكون الحديث مضطرباً، وتعليل الحديث بمجرد الاختلاف غير قادح للحديث.⁽¹⁷⁾

ويمكن أن يستدلّ على ذلك من خلال اختلاف الحفاظ مع بعضهم؛ فإنّ مثل هذا الاختلاف قد لا يؤثر، ويمكن دفعه بإحدى القرائن الترجيحية.

أنواع العلة باعتبار تأثيرها:

العلة بحسب تأثيرها على قسمين:

القسم الأول: علة قادحة: وهي العلة التي يُضعف بها الحديث.

والقسم الثاني: علة غير قادحة: وهي العلة التي لا يُضعف بها الحديث، وإلى هذين النوعين أشار أيضاً الحافظ ابن الصلاح رحمه الله.⁽¹⁸⁾

ويعدّ الاختلاف من أهم الموضوعات التي وجّه إليها أئمة الحديث النقاد اهتمامهم إذ إنّ له علاقة مباشرة بتعليل الأحاديث، وهو أحد الوسائل لكشف الأوهام والأخطاء التي قد يقع فيها الرواة.

المبحث الثاني: منهج الطبراني في بيان الأحاديث المغلوطة بسبب الاختلاف:

وقسمنا هذا المبحث على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأحاديث المغلوطة بالاختلاف بعلة الإسناد، وهي مشتملة على

خمسة أقسام: ولكن نذكر هنا مثلاً نموذجياً للثلاثة الأولى فقط طالبيين للاختصار.

أولاً: الأحاديث المغلوطة بالاختلاف في الوصل والإرسال.

الإرسال هو ما رفع التابعي إلى الرسول عليه السلام، وهذا هو المشهور عند جمهور

أهل الحديث كما ذكر ابن الصلاح، وابن دقيق العيد، والعراقي، وغيرهم.⁽¹⁹⁾

واختلف العلماء إذا وصل بعض رواة الحديث وأرسله راو آخر، هل الحكم لمن

أرسل؟، أو لمن وصل؟، أو للأحفظ؟، أو للأكثر؟، على أقوال مشهورة، فقيل: الحكم

للإرسال، وقيل الحكم لمن وصل، وقيل الحكم في ذلك للأكثر، وقيل الحكم في ذلك للأحفظ

من وصل أو إرسال.⁽²⁰⁾

والصحيح الذي قرّره المحققون من العلماء: أن أئمة الحديث لم يكونوا يلتزمون

طريقاً واحداً في الترجيح، بل ينظرون إلى القرائن الأخرى للترجيح.⁽²¹⁾

ويلاحظ من خلال كلام الطبراني في التعليل، أنه يرجّح عند التعارض بين

الوصل والإرسال بصورة صريحة، وهذا قليل جداً، لكنه في أحايين كثيرة يقتصر على

ذكر الخلاف دون تصريح، ويفهم من سياق كلامه ترجيحه إحدى الروايات على الأخرى

بقرائن، أشهرها قرينة الأكثرية والأحفظية.⁽²²⁾ كما ذكره الإمام الطبراني في "المعجم

الأوسط" من طريق الجحدري، عن الحارث، عن عطاء بن السائب، عن موسى، عن أبيه

طلحة بن عبيد الله، عن النبي عليه السلام: "ليس في الخضروات صدقة". وعلق عليه

الإمام الطبراني بقوله: "لم يصل هذا الحديث، عن موسى، عن أبيه، إلا عطاء بن السائب، ولا رواه موصولا عن عطاء إلا الحارث، تفرد به أبو كامل الجحدري".
والخلاصة أن هذا الحديث مروى من ثلاثة طرق:
الأول: رواه أبو كامل الجحدري، عن الحارث،⁽²³⁾ عن عطاء،⁽²⁴⁾ عن موسى، عن أبيه طلحة التيمي رضي الله عنه، مرفوعا. كما في الأوسط (6/ 100) 5921.
الثاني: و رواه مروان السنجاري،⁽²⁵⁾ عن جرير، عن عطاء، عن موسى، عن أنس مرفوعا. كما في سنن الدارقطني (2/ 479) 1912.
الثالث: ورواه عبد الوهاب الخفاف،⁽²⁶⁾ عن هشام الدستوائي، عن عطاء، عن موسى، مرسلًا. كما في الدارقطني (2/ 482) 1919. وكذلك روي مرسلًا من عدة طرق.⁽²⁷⁾
قلنا: إن هذا الحديث من الطريق الثالث مرسل صحيح، لأن الأول فيه الحارث وهو متروك، وفي الثاني فيه مروان هو ضعيف الحديث، وأما الثالث رجاله ثقات وصدوق، والإمامان: الدارقطني والترمذي أيضا رجحا هذا الطريق، فقد قال الترمذي: "ولم يثبت في الباب عن النبي عليه السلام شيء، وإنما يروى هذا عن موسى بن طلحة، عن النبي عليه السلام مرسلًا، والعمل على هذا عند أهل العلم: أنه ليس في الخضراوات صدقة".⁽²⁸⁾
والدارقطني أيضا قال: "وأصحها كلها المرسل".⁽²⁹⁾ والله أعلم.

ثانيا: الأحاديث المعولة بالاختلاف في الاتصال والانقطاع.

قد يرد حديث ما بسند فيه انقطاع، ثم يرد نفس الحديث من طريق آخر بصورة الاتصال خاليا من علة الانقطاع. ولدفع الاختلاف اتصالا وانقطاعا؛ اختلفت أقوال العلماء فيه: فمنهم من يرجح الموصولة، ومنهم من يرجح الرواية المنقطعة، وقد يتوقف بعضهم في ذلك، والأكثر يعتبرون الوصل للزيادة، فإذا كان من ثقة يكون مقبولا.
ولكن الصحيح أنه ليس لذلك ضابط محدد، بل قد تترجح الرواية المنقطعة؛ إذا كان روايتها أكثر، أو أحفظ، وقد تترجح الرواية الموصولة إذا كان روايتها أكثر عدداً، أو أشد ضبطاً، وما إلى ذلك من المرجحات الأخرى.⁽³⁰⁾ كما ورد في "المعجم الأوسط" من طريق زفر، عن حجاج بن أرطاة الكوفي، عن حبيب بن أبي ثابت الكوفي، عن جابر رضي الله عنه: "أن أخوين كانت بينهما أرض، وأمر أحدهما نصيبه أمه، فماتت، فقسم رسول الله ﷺ بينهما".

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن زفر إلا الأنصاري، وأسقط زفر من إسناد هذا الحديث رجلين، لأن الثوري، وقيس بن الربيع رواه: عن حبيب، عن حميد بن قيس الأعرج، عن طارق قاضي مكة، عن جابر". وهذا الحديث مروى من طريقين:
الأول: رواه زفر، عن حجاج، عن حبيب، عن جابر منقطعاً. كما في الأوسط (6/ 146) 6042.

الثاني: رواه سفيان الثوري، عن حبيب، عن حميد، عن طارق بن عمرو المكي، عن جابر، كما في سنن أبي داود (5/ 410) 3557، وغيره.
قلنا: الطريق الأول ضعيف لانقطاعه، لأن حبيبا هو لم يسمع عن جابر رضي الله عنه، بل بينهما الأعرج و طارق، كما ورد ذكرهما في الطريق الثاني، فالطريق الثاني متصل وصحيح.

ثالثاً: الأحاديث المعلولة بالاختلاف في الوقف والرفع.

قد يروى الحديث من طريق مرفوعاً إلى النبي عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، ثم يوجد من طريق آخر أنه روي عن الصحابي موقوفاً من قوله.
ومثل هذا الاختلاف يكون محل نظر وبحث عند المحدثين، فمنهم من يحكم للحديث المرفوع. ومنهم من يحكم للموقوف، ومنهم من يفضل، والصحيح أنهم يرجحون ما تدل القرائن على ترجيح أحد الوجهين. كما جاء في "المعجم الأوسط" من طريق حبيب بن حسان، عن أبي ظبيان حصين بن جندب، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سأل رجل رسول الله عليه السلام عن المقتسمين، كما في قوله تعالى: {كما أنزلنا على المقتسمين} [الحجر: 90]، قال: "هم اليهود، والنصارى"، إلى آخر الحديث.
قال الطبراني معلقاً على الحديث: "لم يرو هذا الحديث عن حبيب بن حسان إلا حميد ابن خوار، ولا يرفعه عن أبي ظبيان إلا حبيب، ورواه سليمان الأعمش، عن أبي ظبيان، عن عبد الله بن عباس بالوقف".

هذا الحديث مروى من طريقين:
الأول: رواه حبيب، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، مرفوعاً، كما في الأوسط (6/ 207) 6204.

الثاني: رواه الثوري، من طريق الأعمش موقوفاً عن ابن عباس. كما في تفسير الإمام سفيان الثوري (ص: 161) 479، وغيره.
قلنا: هذا الحديث من الطريق الأول ليس بصحيح، لأن فيه حبيب بن حسان، وهو متروك، كما قال الإمام أحمد وغيره.⁽³¹⁾ وأما من الطريق الثاني يعني بالوقف فصحيح، لأن رجاله كلهم ثقات، وهو أيضاً توبع من طريق سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، كما في "الطبري" (17/ 142).

المطلب الثاني: الأحاديث المعلولة بالاختلاف في إبدال الإسناد، وهو مشتمل على الأقسام التالية:

أولاً: الأحاديث المعلولة بالاختلاف في إبدال الراوي من دون الصحابي.

قد يروي الراوي الحديث بإسناد، ويروي به راو آخر بنفس الإسناد لكنه يبدل براو أو أكثر من نفس السند، وإذا وقع هذا الاختلاف فإنه قد يكون محل نظر وبحث عند النقاد، فينظرون في هذا الاختلاف، ويرجحون أحد الوجهين إما بكثرة العدد أو ضبط الراوي وغيرها من الأمور. كما جاء في "المعجم الأوسط" من طريق يعقوب الحضرمي، عن يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كَانَ يُنْبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَّةً فَيَسْرُبُهُ لَيْلَتَهُ وَيَوْمَهُ، وَلَيْلَتَهُ وَيَوْمَهُ، فَإِذَا أَمْسَى سَقَاهُ الْحَدَمَ، أَوْ أَهْرَاقَهُ".
قال الطبراني معلقاً عليه: "هذا الحديث لم يرو عن أبي إسحاق، عن يحيى إلا يزيد، تفرد به: يعقوب، وأيضاً رواه الثوري، وشريك، عن أبي إسحاق، عن يحيى البهراني، عن ابن عباس رضي الله عنهما".

هذا الحديث مروى من طريقين:
الطريقة الأولى: رواه يعقوب الحضرمي، عن يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عباس رضي الله عنهما، كما في الأوسط (2/ 60) 1247.

الثاني: ورواه شريك، عن أبي إسحاق، عن يحيى البهراني، عن ابن عباس، وتابعه هنا الأعمش، وزيد بن أبي أنيسة وغيرهما، كما في مسلم (82-83-2004)، والطيالسي (2714).

قلنا: الطريق الثاني أصح من الأول، لأن رجاله كلهم ثقات، ومن رجال الصحيح، وفيه متابعات كثيرة.

وأما الطريق الأول، فهو معلول بتفرد يعقوب الحضرمي هو صدوق من صغار أتباع التابعين. ثم إن يزيد بن عطاء، هو ضعيف الحديث،⁽³²⁾ لا سيما هو خالف الثقات، فلذا هذا الطريق شاذ مردود.

ثانياً: الأحاديث المعلولة بالاختلاف بإدخال راوٍ في السند.

قد يروي الحديث من طريق بإسناد، ثم يروي من طريق آخر، وتوجد في الطريق الثاني زيادة راوٍ على الأخرى، ومثل هذا الاختلاف يحتمل أن تكون هذه الزيادة دليلاً على سقوطها في الطريق الأخرى، أو يكون النقص في تلك الطريق دليلاً على خطأ الزيادة في هذه، أو يكون من قبيل المزيد في متصل الأسانيد، أو تكون الروايتان محفوظتين صحيحتين؛ فيحتاج إلى نظر تأمل، كما جاء في "المعجم الأوسط" من طريق الجراح، عن حرمي العنكي، عن وهيب الباهلي، عن أبي قرة عسل، عن السليل، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال النبي عليه الصلاة والسلام: « مَا طَلَعَ النَّجْمُ صَبَاحًا قَطُّ، وَبَقِيَ عَاهَةٌ إِلَّا رُفِعَتْ عَنْهُمْ ».

قال الطبراني معلقاً عليه: "لم يدخل أحد ممن روى هذا الحديث عن عسل، بين عسل وعطاء: السليل إلا وهيب، ولا عن وهيب ولا حرمي، تفرد به: الجراح". هذا الحديث مروى من طريقين:

الأول: رواه الجراح،⁽³³⁾ عن حرمي،⁽³⁴⁾ عن وهيب،⁽³⁵⁾ عن عسل،⁽³⁶⁾ عن السليل، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة. كما في الأوسط (78/2) 1305.

الثاني: ورواه عفان، والمعلی، وعطاء ثلاثتهم: عن وهيب، عن عسل، عن عطاء، عن أبي هريرة. (لم يذكر "السليل"). وكذا وهيب تابعه هنا حماد بن سلمة، كما في أحمد (192/14) 8495، و"الضعفاء" للعقيلي 426/3، وفي "مشكل الآثار" للطحاوي (2282-2287).

قلنا: الطريق الثاني أصح من الأول: لأن أصل المشكلة فيه وهيب بن خالد، وهو ثقة وقد تغير بأخرة، كما قال الحافظ، فهو اختلط هنا، ولكن الطريق الثاني هذا محفوظ وأصح، لأن لمتابعة حماد بن سلمة وهو ثقة، وفي السند عسل هو ضعيف ولكن تابعه أيضاً الإمام الفقيه الجليل أبو حنيفة رحمه الله تعالى، كما في "كشف الأستار" للبخاري (97/2) 1292. وفي "مشكل الآثار" (53/6) 2282. وبقية رجاله ثقات.⁽³⁷⁾ وهناك أمثلة تطبيقية في الأحاديث المعلولة بالاختلاف في إبدال الصحابي بالآخر، نحذف مثال هذا النوع للاختصار.

المطلب الثالث: الأحاديث المعلولة بالاختلاف في المتن: وهو مشتمل على ثلاثة أقسام:

أولاً: الأحاديث المعلولة بالإدراج في المتن:

الإدراج أن يدخل الراوي كلامه في أصل الحديث المروي، متصلاً به غير منفصل بذكر قائله، بحيث يلتبس على من لم يعرف حقيقة الحال، فيتوهم الجميع من ذلك الأصل المروي.⁽³⁸⁾

والإدراج في الحديث قد يكون في أول المتن، أو في وسطه، أو في آخره، وباعتد الإدراج في متن الحديث: إما لتفسير غريب، أو لقصص الترمذي، أو لبيان الخطأ والإغراب. ويعرف الإدراج في المتن بالأمور التالية:

الأول: ورود رواية خالية عن ذلك القدر المدرج.

الثاني: التنصيص على الإدراج من الراوي، أو من بعض الأئمة النقاد المطلعين.

الثالث: استحالة صدور نحو ذلك عن الرسول عليه السلام.⁽³⁹⁾ كما جاء في "المعجم الأوسط" من طريق محمد بن الصباح، عن إسماعيل بن زكريا، عن سليمان الشيباني، عن عامر الشعبي، عن ابن عباس، أن محمداً صلى الله عليه وسلم "صلى على قبر بعد ما دفن بلبنتين".

قال الطبراني معلقاً عليه: "لم يقل أحد ممن رواه عن الشيباني: «بلبنتين» إلا إسماعيل بن زكريا، تفرد به: محمد بن الصباح". هذا الحديث روي من إسنادين:

الأول: إسماعيل بن زكريا،⁽⁴⁰⁾ عن الشيباني،⁽⁴¹⁾ عن عامر، عن ابن عباس رضي الله عنهما، بالزيادة. كما في الأوسط (1/ 245) 802.

الثاني: ورواه عبد الله، وشعبة، وجريز، وسفيان أربعتهم: عن الشيباني، عن عامر عن ابن عباس. بدون الزيادة "بلبنتين". كما في مسلم (2/ 658) 68 - (954) وغيره.

قلنا: هذا الحديث من الطريق الثاني صحيح لأن رجاله كلهم ثقات ومن رجال الصحيح، وأما الطريق الأول هذا شاذ مردود، لأن فيه ابن زكريا هو صدوق يخطيء، وخالف الثقات، فزيادته مردودة. والله أعلم.

ثانياً: الأحاديث المعلولة بالتغيير في المتن.

قد يرد الحديث بلفظين مختلفين متضادين في المعنى، ويتعدّر ردّ إحداهما إلى الأخرى بتفسير المبهم وتبيين المجمل أو بتقييد الإطلاق أو بتخصيص العام، فإذا كان التغيير في لفظ الحديث من راوٍ سيء الحفظ فلا يكون مقبولاً ما لم يتابع عليه، ويلاحظ من خلال كلام الأئمة في التعليل أنهم يقولون: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن فلان بهذا اللفظ إلا فلان. ونحذف المثال لهذه الصور للإختصار.

وهناك أمثلة تطبيقية في المعجم الأوسط في الأحاديث المعلولة بالاختصار في المتن، وهذا المثال نحذفه أيضاً خوفاً من التطويل.

الخاتمة:

في نهاية هذا البحث المتواضع نذكر أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال البحث وهي كما يلي:

1. إن الإمام الطبراني رحمه الله هو إمام من أئمة النقاد، له يد طويلة في علم الحديث وعلمه، وله كلام وتعليق على معظم الأحاديث التي أوردها في كتابه العظيم.
2. إن الكتاب "المعجم الأوسط" يعتبر من المصادر المهمة في علل الحديث، وخاصة في علة الاختلاف.
3. إن "المعجم الأوسط" من الكتب التي اعتنت ببيان علة الاختلاف.

4. هدف البحث إلى بيان الأبعاد النقدية لمصطلح الاختلاف، وبيان أنواعه، وحكم كل نوع، وضابط قبول الحديث المعلل بالاختلاف أو رده، وأسباب وقوع الاختلاف من الراوة.
 5. وقد أظهرت الدراسة أن للاختلاف الواقع في الحديث أثراً عظيماً في تنوع المصطلحات الحديثية.
 6. وقد أشار البحث إلى القرائن التي تجعل الاختلاف في الحديث غير محتمل أو تجعل قادحاً لصحة الحديث .
 7. وإن علة الاختلاف في الحديث ليس بعلة مجردة يعل به الحديث، ولكنه مظنة لعلة الحديث.
 8. إن الإمام الطبراني قد سار عند ترجيح الاختلاف بنفس المنهج الذي سار عليه الأئمة النقاد الآخرون مثل تقديم رواية الأحفظية والأكثرية، وغيرهما من قرائن الترجيح.
- وختاماً نقول إن العصمة لله ورسوله، ليس أحد من البشر الذي يسلم من الزلات البشرية إلا من عصمه الله، فإذا كان فيه خطأ فهو منا وما كان صواباً فمن الله تعالى، والله أعلم.

الهوامش

- 1 ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين، علوم الحديث، الطبعة 1406 هـ - 1986م، بيروت، دار الفكر المعاصر، (ص 187).
- 2 انظر: الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز، شمس الدين، أبو عبد الله، سير أعلام النبلاء، الطبعة: الثالثة، 1405 هـ / 1985 م، مؤسسة الرسالة، (31 / 135).
- 3 أيضاً (31 / 135).
- 4 انظر: ابن خلكان، أحمد بن محمد بن إبراهيم، شمس الدين، أبو العباس، وفيات الأعيان، الطبعة: 1994، بيروت، دار صادر، (407/2).
- 5 الذهبي، سير أعلام النبلاء (31 / 136).
- 6 الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز، شمس الدين، أبو عبد الله، تاريخ الإسلام، الطبعة: الأولى، 2003 م، بيروت دار الغرب الإسلامي، (8 / 143).
- 7 الذهبي، سير أعلام النبلاء " (16 / 119).
- 8 ابن خلكان، وفيات الأعيان (407 / 2).
- 9 الذهبي، سير أعلام النبلاء (12 / 207).
- 10 الجوهري، إسماعيل بن حماد، أبو نصر، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الطبعة الرابعة، 1407 هـ- 1987 م، بيروت، دار العلم للملايين، (5 / 1773). وابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين لسان العرب، الطبعة الثالثة، 1414 هـ، بيروت، دار صادر، (471/11).
- 11 المنياوي، محمود بن محمد بن مصطفى، أبو المنذر، شرح موقظة الذهبي، الطبعة: الأولى، 1432 هـ - 2011 م، مصر، المكتبة الشاملة، (ص 139).
- 12 ابن الصلاح، علوم الحديث (ص 84).
- 13 أيضاً (ص 36).
- 14 الأنصاري، زكريا بن محمد بن زكريا، ألويحيى، فتح الباقي على ألفية العراقي، الطبعة الأولى 1422 هـ- 2002م، بيروت، دار كتب العلمية، (1/ 263).

- 15 الحاكم، محمد بن عبد الله بن الحكم، أبو عبد الله، النيسابوري، معرفة علوم الحديث، الطبعة: الثانية، 1397هـ - 1977م، بيروت، دار الكتب العلمية، (ص: 107).
- 16 قال ابن الصلاح في علوم الحديث، "ثم قد تقع العلة في إسناد الحديث، وقد تقع في متنه"، (ص: 188).
- 17 بزمول السلفي، أحمد بن عمر، أبو عمر، المقترَّب في بيان المضطرب، الطبعة: الأولى، 1422هـ/ 2001م، دار ابن حزم، (ص: 80، 79).
- 18 ابن الصلاح، علوم الحديث (ص: 188).
- 19 السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، أبو الخير، شمس الدين، فتح المغيِّث بشرح الفية الحديث، الطبعة الأولى، 1424هـ / 2003م، مصر، مكتبة السنة، (1/ 131). و العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي بن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص: 41)، الطبعة: الثالثة، 1421 هـ - 2000 م، دمشق، مطبعة الصباح. والحاكم، معرفة علوم الحديث، (ص: 25).
- 20 الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، أبو بكر، الكفاية في علم الرواية للخطيب، المدينة المنورة، المكتبة العلمية، (550). وابن الصلاح، علوم الحديث (44، و 45)، والسخاوي، فتح المغيِّث (173/1-175).
- 21 العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل، النكت على كتاب ابن الصلاح، الطبعة الأولى، 1404 - 1984، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، (1/ 100). و الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح، أبو إبراهيم، عز الدين، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الطبعة الأولى، 1417هـ/ 1997م، بيروت، دار الكتب العلمية، (1/ 308).
- 22 زياد بن سليم، منهج التعليل عند البزار في مسنده البحر الزخار، الطبعة: الأولى، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، (ص: 106).
- 23 هو الحارث بن نبهان الجرمي أبو محمد، متروك من الثامنة. انظر: العسقلاني، أحمد بن محمد بن حجر، أبو الفضل، تقريب التهذيب، الطبعة: الأولى، 1406 - 1986، سوريا، دار الرشيد، (ص: 148).
- 24 هو عطاء بن السائب الكوفي الثقفي، قال عنه الأئمة: مختلط فمن روى عنه قديماً فهو صحيح، ومن حدث عنه في آخره فهو ضعيف إلا بما روى عنه الأئمة الأكابر أمثال الثوري وشعبة ووهيب ونظراؤهم، وقال الحافظ: صدوق اختلط من الخامسة. انظر: ابن عبد الهادي، تنقيح التحقيق (3/ 55)، وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين (2/ 176)، و ابن حجر، تقريب (ص: 391).
- 25 هو ضعيف الحديث. انظر: ابن حدر، تقريب التهذيب (ص: 526).
- 26 هو عبد الوهاب بن عطاء الخفاف العجلي، ضعفه أحمد، وقال الرازي والنسائي هو ليس بثقة، وقال الحافظ: صدوق ربما أخطأ أنكروا عليه حديثاً في العباس يقال دلّسه عن ثور من التاسعة. انظر: ابن حجر، تقريب (ص: 368)، وابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين (2/ 158).
- 27 هو يحيى بن آدم بن سليمان القرشي، أبو زكرياء، الخراج، الطبعة الثانية، 1384، المطبعة السلفية ومكتبتها، (538-498). و البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر، الخُسْرُوجَرْدِي الخراساني، السنن الطبري (الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م، بيروت، دار الكتب العلمية، 129/4. والزيلعي 388/2 و 389).
- 28 الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة، أبو عيسى، الجامع الكبير سنن الترمذي، الطبعة، 1998م، بيروت، دار الغرب الإسلامي، (2/ 23) 638.
- 29 علل الدارقطني (4/ 204).

- 30 انظر كلام ابن المبارك في سنن النسائي الكبرى 1/ 632 عقيب (2072)، وجامع الترمذي عقيب (2995)، وعلل ابن أبي حاتم 1/ 138.
- 31 انظر: مجموعة من المؤلفين (المسلمي، محمد، الدكتور، مهدي وغيره) موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله، الطبعة: الأولى، 2001 م، بيروت، عالم الكتب للنشر والتوزيع، (1/ 220).
- 32 ابن حجر، تقريب التهذيب (ص: 603).
- 33 هو الجراح بن مخلد هو ثقة متفق عليه العلماء، من العاشرة. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (ص: 138).
- 34 هو حرمي بن حفص، ثقة من كبار العاشرة، من كبار الآخذين عن تبع الأتباع. ابن حجر، تقريب التهذيب (ص: 156).
- 35 هو وهيب بن خالد الباهلي البصري ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة من السابعة. تقريب التهذيب (ص: 586)، و السجستاني، سليمان بن الأشعث، أبوداود، سؤالات الأجرى، الطبعة: الأولى، 1403 هـ/ 1983 م، المدينة المنورة، مادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، (2/ 159).
- 36 هو ضعيف الحديث، انظر: تقريب التهذيب (ص: 390).
- 37 الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله، مسند أحمد، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م، مؤسسة الرسالة، (9/ 56).
- 38 الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص: 39)، وابن الصلاح، علوم الحديث (ص: 208)، و الدميني، مسفر بن غرم الله، الدكتور، مقاييس نقد متون السنة (ص: 134).
- 39 الحلبي، محمد بن إبراهيم، قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، الطبعة: الثانية، 1408 هـ، حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية، (ص: 76).
- 40 هو إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني أبو زياد الكوفي صدوق يخطيء قليلا من الثامنة. ابن حجر، تقريب التهذيب (ص: 107).
- 41 هو سليمان بن أبي سليمان الشيباني الكوفي ثقة من الخامسة. ابن حجر، تقريب التهذيب (ص: 252).